

الجمهورية العربية السورية
رئاسة مجلس الوزراء



بهم
التابعية

٥٠٠

م. ا. د. ا. ر. ح. ح.
م. ا. د. ا. ر. ح. ح.
م. ا. د. ا. ر. ح. ح.

وزير الإدارة المحلية والبيئة
المهندس حسين مخلوف

القرار رقم / ٤٢ / م.و

مجلس الوزراء

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤.
وعلى المرسوم رقم / ٢٠٣ / لعام ٢٠١٦ وتحديده.
وعلى ما تقرر في جلسة مجلس الوزراء المنعقدة بتاريخ ٢٣ / ٥ / ٢٠١٧.

يقرر ما يلي:

المادة ١- تحدد ساعات الدوام الرسمي اليومي للفعلية خلال شهر رمضان المبارك من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الساعة الخامسة عشرة ظهراً بالنسبة للسوزارات والإدارات وسائر الجهات العامة الأخرى، أما الجهات العامة التي تتطلب طبيعتها استمرار العمل فيها فتحدد ساعات ومواعيد بدء العمل اليومي وانتهائه وكذلك تنظيم اللوردات وفق أنظمتها الخاصة وحسب مقتضيات المصلحة العامة.

المادة ٢- ينشر هذا القرار ويبلغ من يلزم لتنفيذه.

دمشق في / ١ / ١٤٣٨هـ - الموافق - ٢٠١٧/٥/٢٤

٥٨٠/٥/٢٥٥

٥٨٠

وزارة الإدارة المحلية والبيئة
أ. د. ا. ر. ح. ح.
الرقم: ١٢١٩
٢٠١٧/٥/٢٤

رئيس مجلس الوزراء

لمهندس عماد خميس

٥٨٠

إلى الجهات التابعة في محافظة حمص
للاطلاع والتفقد بضمونه

الرقم: ٥٨٠/٥/٢٥٥

تاريخ: ٢٠١٧/٥/٢٤

محافظ حمص

طلال البرازي

صورة إلى:

- السيد رئيس مجلس المحافظة : يرجى الاطلاع .
- السيد نائب رئيس المكتب التنفيذي : يرجى الاطلاع .
- أمين عام المحافظة .
- مديرية الشؤون الإدارية (شؤون العاملين) - ٥٨٠/٥/٢٥٥
- مديرية (الرقابة الداخلية-التقوية-المالية والمحاسبة -تنمية الإدارية-المعلوماتية : للشر على الموقع الرسمي للمحافظة).
- المصنف: ٥٨٠/٥/٢٥٥